

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٨٦ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق  
والقرارات الوزارية المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩٧٣ في ١٩٨٦/٩/٢٩ بإنشاء فرع للتوثيق  
بسيدى جابر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية ويشمل اختصاصه  
قسم شرطة سيدى جابر بحسب حدوده الإدارية، وتعديل دائرة اختصاص فرع توثيق الرمل  
بحيث تقتصر على قسم شرطة الرمل بحسب حدوده الإدارية؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المزروحة ٢٠٠٥/٩/٢٢؛

**قرار:**

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق نادى سموحة الرياضى الاجتماعى بالإسكندرية»  
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره بمبنى نادى سموحة  
الرياضى الاجتماعى بالإسكندرية - قسم شرطة سيدى جابر - محافظة الإسكندرية  
ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص  
المكانى أو النوعى، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق سيدى جابر مكانياً  
أو لفرع المختص نوعياً.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/٣  
صدر في ٢٠٠٥/١٠/٨

وزير العدل

المستشار / محمود أبوالليل راشد